نعم الصدقة اللقحة الصفي منحة والشاة الصفي منحة تغدو ٩٩٧٣
بإناء وتروح بآخر خ عن أبي هريرة
اللقحة) قال القسطلاني بكسر اللام وتفتح وسكون القاف وبالحاء المهملة الناقة الحلوب
(الصفي بفتح الصاد المهملة وكسر الفاء المشددة ... وتشديد التحتية الكثيرة اللبن أي
مصطفاة مختارة وفعيل إذا كان بمعنى مفعول يستوي فيه المذكر والمؤنث (منحة)
بكسر الميم وسكون النون وفتح الحاء المهملة نصب على التمييز عطية تعطيها غيرك
ليحتلبها ثم يردها إليك (و) نعم الصدقة (الشاة الصفي) تعطيها غيرك
فيحتلبها (تغدو) أول النهار (بإناء) من اللبن (وتروح) آخره (بآخر) بالمد
وفيه إشارة إلى أن المستعير لا يستأصل لبنها قاله في الفتح
نعم المنيحة اللقحة الصفي ومنحة الشاة الصفي تغدو بإناء ٩٩٧٤
وتروح بإناء خ عن أبي هريرة
(المنيحة) قال القسطلاني الناقة (اللقحة) بكسر اللام وسكون القاف
الملقوحة وهي ذات اللبن القريبة العهد بالولادة (الصفي) الكثيرة اللبن
(منحة) نصب على التمييز (تغدو بإناء وتروح بإناء) أي تحلب إناء
بالغداة وإناء بالعشي أو تغدو بأجرها في الغدو والرواح والمنحة من
باب الصلات لا من باب الصدقات
نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل ق عن عبد الله بن عمر ٩٩٧٥
قال كان الرجل في حياة النبي صلى الله عليه وسلم إذا رأى رؤيا قصها
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فتمنيت أن أرى رؤيا فأقصها على رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكنت غلاما شابا وكنت أنام في المسجد على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأيت في النوم كأن ملكين أخذاني فذهبا
بي إلى النار فإذا هي مطوية) قال القسطلاني أي مبنية الجوانب (كطي
البئر وإذا لها قرنان) أي جانبان (وإذا فيها أناس قد عرفتهم فجعلت
أقول أعوذ بالله من النار قال فلقينا ملك آخر فقال لي لم ترع)
بضم المثناة الفوقية وفتح الراء وجزم المهملة أي لم تخف والمعنى لا خوف
عليك بعد هذا (فقصصتها على حفصة فقصتها حفصة على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال نعم الرجل عبد الله) وفي رواية عبد الله رجل صالح (لو كان يصلي

يصلي من الليل) لو للتمني لا للشرط قال سالم (فكان) أي عبد الله (بعد لا ينام من الليل
إلا قليلا) وفي المرشد أن قيام الليل ينجي من النار وفيه كراهة كثرة النوم بالليل
وروى عن جابر مرفوعا قالت أم سليمان لسليمان يا بني لا تكثر النوم بالليل
فإن كثرة النوم بالليل تدع الرجل فقيرا يوم القيامة وكان بعض الكبراء يقف على
المائدة كل ليلة ويقول معاشر المريدين لا تأكلوا كثيرا فتشربوا كثيرا فترقدوا
كثيرا فتتحسروا عند الموت كثيرا وهذا هو الأصل الكبير وهو تخفيف
المعدة عن ثقل الطعام
٩٩٧٦ نعم إذا توضأ أحدكم فليرقد وهو جنب ق عن ابن عمر
أن عمر بن الخطاب سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أيرقد أحدنا)
قال القسطلاني أي أيجوز الرقاد لأحدنا (وهو جنب) قال صلى الله عليه وسلم
(نعم إذا توضأ أحدكم فليرقد) أي إذا أراد الرقاد فليرقد بعد الوضوء (وهو جنب)
والحكمة فيه تخفيف الحدث ولابن أبي شيبة بسند رجاله ثقات قال
إذا أجنب أحدكم من الليل ثم أراد أن ينام فليتوضأ فإنه نصف غسل الجنابة
٩٩٧٧ نعم إذا رأت الماء ق عن أم سلمة أم المؤمنين رضي الله عنها
قالت جاءت أم سليم امرأة أبي طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله إن الله لا يستحيي من الحق) قال القسطلاني أي لا يأمر بالحياء
فيه أو لا يمنع من ذكره وقالت ذلك قبل الاحتجاج تمهيدا لعذرها في ذكر
ما يستحيا منه (هل على المرأة من غسل) أي هل على المرأة غسل
(إذا هي احتلمت) وللحميدي فقالت يا رسول الله إذا رأت المرأة
أن زوجها يجامعها في المنام أتغتسل (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
نعم) يجب عليها الغسل (إذا رأت الماء) أي المني بعد الاستيقاظ من النوم
٩٩٧٨ نعم ليتوضأ ثم لينم حتى يغتسل إذا شاء م عن ابن عمر
أن عمر استفتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل ينام أحدنا وهو جنب قال نعم فذكره
٩٩٧٩ نعم إذا رأت الماء فضحكت أم سلمة فقالت تحتلم المرأة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فبم يشبه الولد خ عن أم سلمة أم المؤمنين
رضي الله عنها
أن أم سليم) سهلة والدة أنس بن مالك (قالت يا رسول الله إن الله لا يستحيي من الحق

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)